

النظام الاقتصادي
ومدى ارتباطه بالمنهج الرباني



بين الأصالة والمعاصرة

24

النظام الإقتصادي
ومدى ارتباطه بالمنهج الرباني

الأستاذ الدكتور وهبة الزحيلي

رئيس قسم الفقه الإسلامي ومذاهبه
بجامعة دمشق - كلية الشريعة

دار المنكب

الطبعة الأولى
1418 هـ - 1997 م

جميع الحقوق محفوظة

يمنع طبع أو إخراج هذا الكتاب أو أي جزء منه بأي شكل من أشكال الطباعة أو النسخ أو التصوير أو الترجمة أو التسجيل المرئي والمسموع أو الاختزان بالحاسبات الالكترونية وغيرها من الحقوق إلا بإذن مكتوب من دار المكتبي بدمشق

سورية - دمشق - حلبوني - جادة ابن سينا

ص. ب. ٣١٤٢٦ هاتف ٢٢٤٨٤٣٣ فاكس ٢٢٤٨٤٣٢

دار المكتبي

للطباعة والنشر والتوزيع

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

تقديم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وبعد : هذا مقدمة
لبحوث كثيرة تبين نمط نظامنا الاقتصادي وأسسه ومعالمه .
من الحقائق الناصعة في المنهج الإسلامي للحياة
الإنسانية ، الاجتماعية والاقتصادية أنها ترتبط ارتباطاً وثيقاً
بالنظام الإلهي القائم على التوازن بين المصالح ، وإرادة الخير
للجميع ، والبعد عن كل ما يعكر صفو العلاقات الودّية بين
النّاس ، ونبذ كل نوازع الشر والضرر وإيذاء النفس والغير ،
فإذا اقترن حب الخير مع مقاومة ألوان الشر ، شاعت السعادة
في أنحاء النفس وزوايا المجتمع ، واستتب الأمن ، وتحقق
الاستقرار ، وعاش الناس في راحة واطمئنان . وأما إن استبد
الجشع والطمع بالإنسان ، وطغت الأنانية (حب الذات)

وساد الحرص على كسب المال من غير اعتماد على عنصر المشروعية ، عاش المجتمع في دوامة من القلق والاضطراب ، وكثرت حوادث الانتحار ، وافتقد الأمن الذي هو أساس الحياة الصحيحة كما نشاهد في عالم الغرب المعاصر ، حيث تنتشر الجريمة ، ويسود الفزع والترويع ، ولا يطمئن الإنسان على حياته أو ماله أو عرضه ، وقد تواترت الأخبار بذلك ، وبخاصة في الولايات المتحدة الأمريكية .

التخطيط الاقتصادي المنحرف :

ومما يؤسف له أن كثيراً من المسلمين المسيطرين على اقتصاد البلد ، في أي بلد عربي أو إسلامي ، طغت عليهم النزعة المادية ، وتراكت في أيديهم الملايين ، وتحكموا في حركة السوق التجارية الداخلية والخارجية ، من غير هواة ولا رحمة ، ولا التفات لمبدأ مشروعية الكسب ، وكونه من مصدر حلال غير حرام ، فضلاً عن التورط في كثير من الشبهات التي هي أقرب للحرام .

إن المتأمل في واقع المسلم المعاصر ، التاجر ، والصانع ، والمزارع ، وصاحب المهنة الحرة وغيرهم ، يجد

في سلوكه ونشاطه تناقضاً واضحاً أو انقساماً مثيراً للتساؤل ،
بين ما يعتقد ويعلن تديّنه به ، وبين عمله وتصرفه وتعامله مع
الآخرين ، فليس واقعه معبراً عن التزام صحيح لقيم دينه
الغالي عليه في الظاهر ، وشرع ربه الذي يجهل أو يتجاهل
الكثير من أحكامه ، تراه يصلي ويصوم ويحج ويذكي قليلاً ،
ويتحمس لمبادئ دينه ويدافع عنها دفاعاً كلامياً أو عاطفياً ،
ولكنه يقترب كثيراً من المحظورات الدينية ، ففي سلوكه
التجاري يغمض الطرف عن أكل الربا أو الفائدة ، أو يسهم في
النشاط الربوي في كثير من معاملاته الداخلية أو الخارجية أثناء
الاستيراد والتصدير والتأمين أو الضمان ، أو الاتجار
بالسندات أو حسم (خصم) الكمبيالات بربح مؤجل أو
منتظر ، أو يغش في بيعه ، أو يخالف كثيراً من أحكام
الشريعة ، متأثراً بما عليه عمل الناس ، دون بحث عن مدى
الحلّ أو الحرمة . وإذا سافر هذا التاجر أو السائح مثلاً خارج
بلاده ، هان عليه التورط في كثير من المعاصي كتناول لحم
الخنزير ، أو شرب المسكرات ، أو غشيان الفواحش ، أو
اللامبالاة بعبادات وتقاليد الآخرين ، وهو يدرك أنها مخالفة
لحكم الله والدين .

وأكثر من هذا ربما يتأول لفعله المسوغات ، فيزعم الحِلَّ أو الإباحة ، بحسب مزاجه ، أو يتذرع بالحاجة أو الضرورة المبيحة استثناء ، أو يرى أن من يتعامل معه غير مسلم ، فيستحل عرضه أو ماله ، أو أنه يقول برأيه : تحترم الأحكام في ديار الإسلام فقط دون ماعداها من بلاد الكفر ، أو أنه يجامل في فعله ، فيشرب الخمر في الضيافة ، أو يستحي من الآخرين على موائد الطعام ، بإعلان أن دينه يمنح كذا أو يحرم كذا .

وهذا كله من وساوس الشيطان ، والتذرع بأوهى الأسباب أو الأعذار ، والاتباع لمحض الهوى والشهوة ، فإن شرع الله واحد لا يتبدل ولا يتغير بحسب الزمان أو المكان أو الأشخاص ، والحلال في دار الإسلام حلال في دار الحرب ، والحرام في دار الإسلام حرام في دار الحرب ، ولا تُحل دار الحرب ما كان أصله محرماً في دار الإسلام ، كما قال الإمام الشافعي رحمه الله تعالى .

منهجية الاقتصاد الاسلامي :

ثم إن مبادئ القرآن المجيد أو أخلاقه هي دستور المسلمين في أي مكان وزمان ، سواء أكانت تلك المبادئ

شخصية بحتة ، أم اجتماعية ، أم إنسانية عالمية ، لا تتبدل ولا تتلون ، ولا تتأثر بالظروف والأحوال والمعايير المصلحية إلا في الحدود المقررة لها في نطاق العبادات أو المعاملات على النحو المشروع ، وبشرط توافر ضابط الضرورة أو الحاجة شرعاً ، كالمرض أو السفر ، أو العجز الدائم ونحو ذلك من أسباب التخفيف التي لاتلغي أصل الحكم الشرعي ، وإنما تجيز الانتقال إلى بدائل وأحكام أخرى تنوب استثناء عن الأحكام الأصلية .

ضوابط التطور من منظور إسلامي :

وبه يتبين أن الانتقال إلى البديل الاستثنائي مقصور النطاق على ضوابط الشرع وتقديراته ، كأن يترتب على تطبيق الحكم العام الوقوع في حرج أو مشقة أو ضرر ، أو تعرض للهلاك يقيناً أو ظناً ، وليس الأمر متروكاً للرجبة الذاتية أو الشهوة والهوى ، وإخضاع الحكم لهذه المعايير أو المزاعم والرغائب الخاصة . لذا أوصد الدين الحنيف كل منافذ الأهواء ، ليضمن سلامة المبدأ وهيمنته على كل أنحاء السلوك الإنساني في جميع الأحوال العادية ، التي ليس فيها عنصر الاضطراب أو

الإكراه المادي أو الأدبي مثلاً . والضرورة : هي التي يترتب على عصيانها أو مخالفتها الوقوع في الحرج أو المشقة يقيناً أو ظناً . وما أكثر الآيات القرآنية والأحاديث النبوية الصحيحة ، التي تندد باتباع الهوى والشيطان أو الاستجابة لحالات النزغ العارض ، قال الله تعالى : ﴿ وَلَوْ أَتَّبَعَ الْحَقُّ أَهْوَاءَهُمْ لَفَسَدَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ بَلْ أَتَيْنَهُمْ بِذِكْرِهِمْ فَهُمْ عَنْ ذِكْرِهِمْ مُعْرِضُونَ ﴾ [المؤمنون : ٧١] وقال سبحانه : ﴿ وَإِنَّمَا يَنْزَغَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْعٌ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ إِنَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ [الأعراف : ٢٠٠] وفي آية أخرى : ﴿ يَتَّبِعُهَا النَّاسُ لَكُلُّوا مِمَّا فِي الْأَرْضِ حَلَّالًا طَيِّبًا وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ ﴾ [البقرة : ١٦٨] .

وقد أوضح القرآن بنحو صريح طريق الهداية وسبيل الغواية ، فقال الله عز وجل : ﴿ أَفَمَنْ كَانَ عَلَىٰ بَيْنَةٍ مِّن رَّبِّهِ كَمَنْ زُيِّنَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ وَاتَّبَعُوا أَهْوَاءَهُمْ ﴾ [محمد : ١٤] .

اتباع الأهواء :

ويحذر النبي ﷺ على الدوام من المظاهر المرضية المدمرة لبنیان الجماعة ومصالحة الأمة والفرد معاً ، ومن أخطرها اتباع الهوى الذي يمكن أن يكون في هذا العصر : هو الظاهرة

الغالبية في الأفعال والأقوال ، فقال عليه السلام : « بل ائتمروا
بالمعروف وتناهوا عن المنكر ، حتى إذا رأيت شحاً مطاعاً ،
وهوى متبعاً ودنيا مؤثرة ، وإعجاب كل ذي رأي برأيه ،
فعليك نجاة نفسك ، ودع العوام ، فإن من ورائكم أياماً ،
الصبر فيهن مثل القبض على الجمر ، للعامل فيهن مثل أجر
خمسين رجلاً يعملون مثل عملكم »^(١) .

وهذا داء الأمة الآن ، وفي شيوع هذا الداء خطر وضرر
ومفسدة ، وكل ذلك يؤدي إلى إشاعة الفوضى ، وترك
النظام ، واضطراب الحال وتسلط الأقوياء ، وظلم الضعفاء ،
وإثارة القلاقل ، وفقد الاطمئنان ، وانعدام الأمان .

الأصالة في إنطلاقة الغد :

وأما التزام المبادئ ومحبتها ، فدلليل واضح على تحضر
الإنسان وتمدنه ، وطريق لإسعاده وراحته وجلب الخير له ،
إذ هو بأدنى تأمل صمّام أمان ضد المخاطر التي تهدد بطريق

(١) رواه الترمذي في أبواب تفسير القرآن ، وأبو داود في
الملاحم ، وابن ماجه في الفتن .

مباشر أو غير مباشر مصالح الأفراد أنفسهم ، وإن بدا في الظاهر لأول وهلة عدم التأثير المباشر بمصلحة الشخص . لذا كان لزاماً على الإنسان من أجل نفعه أن يكون احترامه لمبادئه نابعاً من قناعاته الذاتية بجدواها وأهميتها ، وأنها في النهاية تنعكس آثارها عليه وتمس مصلحته ، إن عاجلاً أو آجلاً .

ضوابط التقدم :

ويحسن التذكير ببعض الضوابط والمبادئ ، وأهمها الالتزام بأحكام الحلال والحرام شرعاً ، والصدق في القول والعمل ، والأمانة في كل شيء ، والوفاء بالعهد والوعد . وهذه المقومات أو أغلبها كانت معايير إرساء معالم النهضة الحديثة ، لترجمتها إلى أنظمة وقوانين ، أو جعلها أعرافاً اقتصادية ، أو عادات متبعة لا تُخَدَش ولا تمس ، لأنها في الواقع تؤدي لتوفير السمعة الطيبة ، وكسب الثقة والشهرة ، والعناية بإتقان الأشياء وجودتها ، وتحقيق مردود أكبر أو أفضل في وسط يعتمد على المنافسة الحرة ، وتعدد المصانع ، ووفرة الإنتاج ، والهيمنة على نشاط السوق .

الاقتصاد بالمفهوم الإسلامي الصحيح :

أما ميزان الحلال والحرام : فهو في الإسلام قوام الشريعة ، وضابط التصرفات ، وأساس الأقوال ، وبه يتوافر عنصر الوازع الديني ، ورقابة الله تعالى في السر والعلن ، ومنطلق كل نشاط . والتحليل والتحريم ليس متروكاً في شرعة القرآن للأهواء والأمزجة والعقول المحضة ، وإنما هو مقصور على الإله المشرع الذي يحقق المصالح العامة والخاصة للناس جميعاً ، لذا حذر القرآن من التشبه بأفعال الجاهلية ، فقال الله تعالى : ﴿ وَلَا تَقُولُوا لِمَا نَصَبْنَا لَكُمْ الْكَذِبَ هَذَا حَلَلٌ وَهَذَا حَرَامٌ لِنَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ ﴾ [النحل : ١١٦] .

أخلاقنا الاقتصادية :

وأما الصدق في القول والعمل ، مع الله تعالى ، ومع النفس والآخرين ، فهو عنوان الرجولة والشجاعة ، والقوة والجرأة ، ومن مستلزمات الإيمان الصحيح بالله سبحانه ، لذا أمر الله به في كل حال ، فقال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا

اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ ﴿ [التوبة : ١١٩] . وكان عنصر
 الصدق محل سؤال وحساب ، فقال الله تعالى : ﴿ لَيْسَ كَلِّمًا
 الصَّادِقِينَ عَنْ صِدْقِهِمْ وَأَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا أَلِيمًا ﴾ [الأحزاب : ٨] .
 وفي آية مشابهة : ﴿ فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ كَذَبَ عَلَى اللَّهِ وَكَذَبَ
 بِالصِّدْقِ إِذْ جَاءَهُ ۗ أَلَيْسَ فِي جَهَنَّمَ مَثْوًى لِّلْكَافِرِينَ ﴿٢٦﴾ وَالَّذِي جَاءَهُ
 بِالصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِ ۖ أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ ﴾ [الزمر : ٣٢-٣٣] .
 وواضح من الآيتين : أن الصدق دليل الإيمان والتقوى ، وأن
 الدين المنزل هو الصدق المطابق للحقيقة ، وأن الكذب قرين
 الكفر والعصيان والضلال ومجافاة الحقائق .

وكذلك الأمانة شاملة جميع التكاليف الإلهية ، ومطلوبة
 في رعاية الحقوق ، وقاعدة لكل تقدم ، ومنجاة من سوء
 الحساب والمسؤولية . وضدها وهي الخيانة سبيل التردي
 والانحلال ، وتدمير الكيان ، وهز الثقة ، والإنذار بالخسارة
 المحققة ، لذا كانت الأمانة أعلى درجات المسؤولية والتكريم
 الإنساني ، كما يتضح من الآية الشريفة : ﴿ إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ
 عَلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا
 الْإِنْسَانُ ۗ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا ﴾ [الأحزاب : ٧٢] .

والأمانة في كل شيء مطلوبة ، في الواجبات الدينية

كالصلاة والصوم والوضوء ، وفي الالتزامات الدنيوية من
 الوفاء بالعقود والعهود والكلام ، والودائع ، وفي الأنشطة
 الإنسانية المختلفة من أداء الوظائف والخدمات وممارسة
 المهنة ، والزراعة والصناعة والتجارة . ونظراً لخطورتها أخبر
 النبي ﷺ أن الأمانة أول شيء يرفع ، ويبقى أثرها في قلوب
 الناس ، ثم يرفع الوفاء والعهد والذمة (أي الضمان) ، كما
 أخبر أنها قوام الدنيا ، روى الإمام أحمد : أن رسول الله ﷺ
 قال : « أربع إذا كن فيك ، فلا عليك مافاتك من الدنيا :
 حفظ أمانة ، وصدق حديث ، وحسن خليقة ، وعفة
 طعمة » . وأما الوفاء بالعهد أو الوعد : فهو قاعدة العلاقات
 الاجتماعية والاقتصادية ، والمعاملات الداخلية والخارجية ،
 ولولاه لضاعت الثقة والطمأنينة بالناس ، والثقة أساس العطاء
 والأخذ ، لذا كان الوفاء بالعهد من أصول الإيمان
 ومقتضياته ، وقد أمر القرآن الكريم به في المعاملات
 المشروعة كلها ، فقال الله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا
 بِالْعُقُودِ ﴾ [المائدة : ١] وقال سبحانه : ﴿ وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ
 كَانَ مَسْئُولًا ﴾ [الإسراء : ٣٤] . وفي آية أخرى جعل هذا المبدأ
 من أخص صفات المؤمنين فقال تعالى : ﴿ وَالْمُؤْتُونَ

يَهْدِيهِمْ إِذَا عَاهَدُوا ﴿البقرة : ١٧٧﴾ .

ومن نقض العهد ، سقط من هيبة الله والناس ، واستحق العذاب في نار جهنم ، قال الله عز وجل : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَشْرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَٰئِكَ لَا خَلْقَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿آل عمران : ٧٧﴾ .

وما أقبح ما صور به النبي ﷺ جزاء الغدر في قوله : « لكل غادر لواء يوم القيامة ، يُرفع له بقدر غدرته ، ألا ولا غادر أعظم غدراً من أمير عامة »^(١) .

ما نهدف إليه :

نستطيع بكل ثقة وحكم عقل سديد أن نجزم بأن مبادئ الإسلام الخالدة تهدف إلى إسعاد الفرد والجماعة ، وحماية مصلحة الإنسان نفسه سواء كانت شخصية ، كالصدق والصبر وحب الخير ، وجهاد النفس ، والهوى والشهوة ، أو اجتماعية كالأمانة والإحسان إلى الناس ، والكلم الطيب ،

(١) رواه أحمد ومسلم عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه .

والتعاون على البر والتقوى ، أو إنسانية عالمية كالوفاء بالعهد والميثاق ، والحفاظ على الكرامة الإنسانية ورعاية حقوق الإنسان ، والدفاع عن حرمت الدين والأهل والبلاد ، والجهاد في سبيل الله ضد المعتدين ، وإيثار العدل والمساواة والحرية والسلام .

أما كون هذه المبادئ سبيلاً لإسعاد الفرد والجماعة ، فلأنها تقوم على مبدأ الوسطية والاعتدال ، دون إفراط ولا تفريط ، فليست هي من أجل الفرد ومصالحه الذاتية فقط ، وإنما هي من أجل الجماعة أيضاً لمواءمتها بين المصلحتين : الخاصة والعامة ، وإيجاد التوازن بينهما ، فإذا تحققت المصلحة العامة ، كان الخير العام للأمة ، ولل فرد أيضاً ، لأن مصلحته تنعكس عليها مصلحة الأمة ، وتعود رعاية المصالح العامة بالنفع على الإنسان ذاته .

المثالية والواقعية :

وليست هذه المبادئ نظرية مثالية ، وإنما هي واقعية ، توجبها ظروف الحياة ، ولولاها لجأ الناس بالشكوى والتبرم من سوء الأخلاق وإضرارها بكل شخص . وهي تنسجم مع

الفطرة الإنسانية ، وتتناغم معها في كل أطوار الحياة ، وتتفق مع الاستطاعة والمُكنة الذاتية .

النزعة العالمية الإسلامية :

كما أن هذه المبادئ عامة شاملة ، غير مغلقة على مجتمع أو عنصر أو فئة أو جنس معين ، بل هي أيضاً إنسانية عالمية ، لا تقتصر على بلد أو إقليم ، كما هو الشأن في جميع الشرائع القرآنية ، قال الله سبحانه : ﴿ تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا ﴾ [الفرقان : ١] .

وأما حكم العقل بجدوى هذه المبادئ وأهميتها ، فلا يختلف في شأنها عاقل ، لتحقيقها الخير للإنسان والأمة ، كما هي ميزة النسيج القرآني المعبر عنه في قوله تعالى : ﴿ وَإِنَّهُمْ لَكَاِبُ عَزِيزٌ ﴿١١﴾ لَا يَأْتِيهِ الْبَطْلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ ﴾ [فصلت : ٤٢] وقوله سبحانه : ﴿ سَأُرِيهِمْ آيَاتِنَا فِي الْأَفَاقِ وَفِي أَنْفُسِهِمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ الْحَقُّ أَوَلَمْ يَكْفِ بِرَبِّكَ أَنَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ ﴾ [فصلت : ٥٣] .

* * *

المحتوى

٥	تقديم
٦	التخطيط الاقتصادي المنحرف
٨	منهجية الاقتصاد الإسلامي
٩	ضوابط التطور من منظور إسلامي
١٠	اتباع الأهواء
١١	الأصالة في إنطلاقة الغد
١٢	ضوابط التقدم
١٣	الاقتصاد بالمفهوم الإسلامي الصحيح
١٣	أخلاقنا الاقتصادية
١٦	ما نهدف إليه
١٧	المثالية والواقعية
١٨	الترعة العالمية الإسلامية
١٩	المحتوى

* * *

